اجتماع المبدائين قوله ولا تظن ان المحل المرمى اليه وبه
يتم الاستشهاد على ما ادعاه من انهم اراد وا بالميل ههنا
نفس المدافعة ولا يخفى ان الجواب المذكور اثبات
للمقدمة الممنوعة باقامة الدليل عليها الا انه كلام على السند
اذ لا يمكن ابطال ان يكون الميل ههنا مبداء المدافعة بقول
الشيخ هذا لانه محتمل جدا اقول ان ههنا شبهة اخرى
وهي ان الوصول واللاوصول كل واحد منهما امر عدمي
واللام العدمي لا يستدعي الوجود في العلة وايضا الظ
ان المراد بالمدافعة الميلان والانصراف عن حدهما
على ما صرح به في محله من ان الميل الميلان عن حدهما
لكونها من الموجودات الخارجية محل بحث فاعرفه
قوله فالحال الذي فيه ميل الوصول غير الحال الذي فيه ميل
اللاوصول نتيجة ما سبق من المقدمات بقرينة كلمة
الفاء فان المستدل لما اثبت المقدمة القائلة ان الميل
الموصل الى الطرف موجود حال الوصول جعلها مقدما في
قوله وكلما كان الميل الموصل موجودا لم يحدث فيه ميل
يقتضي اللاوصول فهذه الشرطية صغرى القياس وكبراه
وكلما لم يحدث فيه ميل يقتضي اللاوصول يكون الحال الذي
فيه ميل الوصول غير الحال الذي فيه ميل اللاوصول فنقول

فنقول في نتيجة هذا القياس لكن المقدم ثابت بما تقرر آنفا
فكذا التالي وهو قوله فالحال فيه ميل الوصول غير الحال الذي
فيه ميل اللاوصول وانما اثبت هذه المقدمة لان اثبات
ان بين كل حركتين سكونا بالمقدمة الآتية القائلة
واذا كان كل واحد من الميلين آنيا وجب ان يكون
بين الآنين زمان لا يتحرك فيه الجسم يتوقف عليها
بناء على ان المراد من الآنين الواقع فيهما الآنين المغايرين
بالذات احدهما الآن الذي حدث فيه ميل الوصول و
الآخر الآن الذي حدث فيه ميل اللاوصول قوله وكل
واحد من الميلين بصفة الايصال الى آخره كل واحد من
الميلين الذين حال احدهما مغاير لحال الآخر بشرط
الايصال وازالة الوصول اذ لو لم يكن آنيا لم يكن
الوصول واللاوصول آنيا لكن التالي باطل اما الوصول
فلان حاله لو كان زمانيا فقوله لان الوصول وكونه
غير موصل الى آخره اشارة الى دفع التالي ويجعل هذه المقدمة
المقررة مقدمة شرطية كما قال واذا كان كل من الميلين
آنيا وجب ان يكون بين الآنين زمانا لا يتحرك فيه
الجسم ونفهما كبرى هكذا وكلما وجب ذلك وجب
ان يكون بين كل حركتين سكون فنقول في نتيجته ان

Copyright © Imam Sadiq University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)